

القواعد الأصولية والفقهية على مذهب الإمامية

فيكون حالهما كما إذا قطع كل واحد منهما على خلاف الآخر فيعمل كل واحد منهما بقطعه ([1695]). 2 - ان لم يكن بين شكوك المأمومين وشك الإمام قدر مشترك ورابطة وكانت شكوكهم مخالفة للإمام كلهم ففي هذه الصورة ينفردون كلهم ويعملون عمل الشك ([1696]).